

أحكام القرآن

. @ 575 @

فإن قيل هذا لا يصح .

قلنا قد بينا في كتاب شرح الحديث الصحيح وكتاب نواهي الدواهي صحته وأخذ الخلفاء كلهم بذلك ولذلك قال أبو بكر الصديق للأنصار إن الله جعلكم المفلحين وسمانا الصادقين فقال (! !) إلى قوله تعالى (! !) [الحشر 8] ثم قال (! !) إلى قوله (! !) [الحشر 9] .

وقد أمركم الله سبحانه وتعالى أن تكونوا معنا حيث كنا فقال (! !) [التوبة 119] . وقال النبي صلى الله عليه وسلم أوصيكم بالأنصار خيرا ولو كان لكم من الأمر شيء ما أوصى بكم وقال له عمر حين ارتد مانعو الزكاة خذ منهم الصلاة ودع الزكاة فقال لا أفعل فإن الزكاة حق المال والصلاة حق البدن .

وقال عمر بن الخطاب نرضى لديننا من رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا . وجاءت الجدة الأخرى إليه فقال لها لا أجد لك في كتاب الله شيئا ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو السدس فأيتكما خلت به فهو لها فإن اجتمعتما فهو بينكما . وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسدس للجدة غير معينة فوجب أن يشتركا فيه عند الاجتماع .

وكذلك لما جمع الصحابة في أمر الوباء بالشام فتكلموا معه بأجمعهم وهم متوافرون ما ذكروا في طلبهم الحق في مسألتهم كلمة ولا لرسوله صلى الله عليه وسلم حرفا لأنه لم يكن عندهم وأفتوا وحكم عمر ونازعه أبو عبيدة فقال له رأيت لو